ففاته الصوم في العشر فقال اهد هديا فقال لا اجد قال سل في قومك قال ليس ههنا من قومي من أساله قال يا معيقيب اعطه ثمن شاة .

اخبرنا عباد بن العوام قال أخبرنا سعيد ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم أنه قال اذا فات المتمتع الصوم اهراق دما ولو ان يبيع ثوبه او يسأل فيه .

اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا حماد عن ابراهيم في الرجل يفوته صوم ثلاثة ايام في الحج قال عليه الهدي ولابد منه ولو ان يبيع ثوبه & باب الرجل يأكل او يشرب ناسيا & .

قال ابو حنيفة رضي ا عنه من اكل او شرب في رمضان ناسيا او في ما كان من صيام عليه او تطوع فلا قضاء عليه في ذلك وذلك يجزئ عنه .

وقال اهل المدينة من اكل او شرب في رمضان ساهيا او ناسيا